

1- أقوال المفسرين في الآية:

اختلف المفسرون في المراد بالليلة التي يُفْرَق فيها كل أمر حكيم على أقوال:

القول الأول: المراد بهذه الليلة ليلة القدر التي في رمضان:

وبه قال ابن عباس والحسن البصري ومجاهد وأبو عبد الرحمن السلمي وعكرمة وأبو الجوزاء وأبو نضرة وقتادة وعمر مولى غفرة.

1- عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال في قوله: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}**: (يكتب من أم الكتاب في ليلة القدر ما يكون في السنة من رزق أو موت أو حياة أو مطر، حتى يكتب الحاج يحجج فلان ويحجج فلان) [1].

وقال أيضاً رضي الله عنه: (إنك لترى الرجل يمشي في الأسواق، وقد وقع اسمه في الموتى)، ثم قرأ: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ (3) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}** [الدخان: 3، 4]، قال: (يعني ليلة القدر، ففي تلك الليلة يفرق أمر الدنيا إلى مثلها من قابل، موت أو حياة أو رزق، كل أمر الدنيا يفرق تلك الليلة إلى مثلها من قابل) [2].

2- وعن ربيعة بن كلثوم قال: كنت عند الحسن فقال له رجل: يا أبا سعيد، ليلة القدر في كل رمضان؟ قال: "إي والله، إنها لفي كل رمضان، وإنها الليلة التي يفرق فيها كل أمر حكيم، فيها يقضي الله كل أجل وأمل ورزق إلى مثلها" [3].

3- وعن مجاهد بين جبر المكي في قوله: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}** قال: "في ليلة القدر كل أمر يكون في السنة إلى السنة: الحياة والموت يقدر فيها المعاش والمصائب كلها" [4].

وعن منصور قال: سألت مجاهداً فقلت: رأيت دعاء أحدهما يقول: اللهم إن كان اسمي في السعداء فأثبتته فيهم، وإن كان اسمي في الأشقياء فامحه منهم، واجعله بالسعداء؟ فقال: حسن. ثم لقيته بعد ذلك بحول أو أكثر من ذلك فسألته عن هذا الدعاء، قال: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ % فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}** [الدخان: 3، 4]، قال: "يقضي في ليلة القدر ما يكون في السنة من رزق أو مصيبة، ثم يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء، فأما كتاب السعادة والشقاء فهو ثابت لا يتغير" [5].

4- وعن أبي عبد الرحمن السلمي في قوله: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}**: "يدبر أمر السنة في ليلة القدر" [6].

5- وعن عكرمة مولى ابن عباس قال: "يؤذن للحاج ببيت الله في ليلة القدر، فيكتبون بأسمائهم وأسماء آبائهم، فلا يغادر تلك الليلة أحد ممن كتب"، ثم قرأ: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}**، "فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم" [7].

6- وعن أبي الجوزاء في قوله: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}** قال: "هي ليلة القدر، يجاء بالديوان الأعظم السنة إلى السنة، فيغفر الله عز وجل لمن يشاء، ألا ترى أنه قال: **{رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ}**" [8].

7- وعن أبي نضرة في قوله: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}** قال: "يفرق أمر السنة في كل ليلة قدر، خيرها وشرها ورزقها وأجلها وبلاؤها ورخاؤها ومعاشها، إلى مثلها من السنة" [9].

8- وعن قتادة في قوله: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ}** قال: "ليلة القدر **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}**، كنا نحدث أنه يفرق فيها أمر السنة إلى السنة" [10].

9- وعن عمر مولى غفرة قال: "ينسخ لملك الموت من يموت ليلة القدر إلى مثلها، وذلك لأن الله عز وجل يقول: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ}**، وقال: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}**"، قال: "فنجذ الرجل ينكح النساء ويغرس الغرس واسمه في الأموات" [11].

القول الثاني: المراد بهذه الليلة ليلة النصف من شعبان:

وهو قول عطاء، وقول آخر لعكرمة.

1- عن محمد بن سودة عن عكرمة في قول الله تبارك وتعالى: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}** قال: "في ليلة النصف من شعبان يبرم فيه أمر السنة، وتُنسخ الأحياء من الأموات، ويكتب الحاج فلا يزداد فيهم أحد ولا ينقص منهم أحد" [12].

2- وعن عطاء بن يسار قال: "إذا كان ليلة النصف من شعبان دفع إلى ملك الموت صحيفة، فيقال: اقض من في هذه الصحيفة، فإن العبد ليفرش الفراش وينكح الأزواج ويبني البنيان وإن اسمه قد نسخ في الموتى" [13].

2- الراجح من القولين:

والذي يترجح أن المراد بالليلة التي يفرق فيها كل أمر حكيم ليلة القدر لا ليلة النصف من شعبان، والأدلة على ذلك ما يأتي:

1. الضمير في قوله تعالى: **{فِيهَا}** يعود إلى الليلة المباركة التي أنزل فيها القرآن، قال ابن جرير: "اختلف أهل التأويل في هذه الليلة التي يفرق فيها كل أمر حكيم نحو اختلافهم في الليلة المباركة، وذلك أن الهاء التي في قوله: **{فِيهَا}** عائدة على الليلة المباركة" [14].

والليلة المباركة التي أنزل فيها القرآن هي ليلة القدر على الصحيح.

قال قتادة في قوله تعالى: **{فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ}**: "هي ليلة القدر" [15].

وقال ابن زيد: "تلك الليلة ليلة القدر، أنزل الله هذا القرآن من أم الكتاب في ليلة القدر" [16].

قال ابن جرير: "والصواب من القول في ذلك قول من قال: عنى بها ليلة القدر" [17].

2. أن قوله تعالى: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ}** وقوله هنا: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبْرُكَةٍ}** يوجب أن تكون هذه الليلة المباركة هي تلك المسماة بليلة القدر لثلاثي يلزم التناقض [18].

وتقدم أن مرجع الضمير في قوله: **{فِيهَا}** يعود لليلة المباركة فتكون هي ليلة القدر.

3. أنه تعالى قال في صفة ليلة القدر: **{تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ}** وقال هنا: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}** وهو يناسب قوله: **{تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا}**، وكذا قوله هنا: **{أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا}**، وفي سورة القدر: **{بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ}** فيه تناسب، وإذا تقاربت الأوصاف وجب القول بأن إحدى اللَّيْلَتَيْنِ هي الأخرى [19].

4. أن معنى قوله: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ}** أي: في ليلة التقدير لجميع أمور السنة من رزق وموت وحياة وولادة ومرض وصحة وخصب وجدب وغير ذلك من جميع أمور السنة، وعلى هذا التفسير الصحيح ليلية القدر فالتقدير المذكور هو بعينه المراد بقوله: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}** [20].

5. قال ابن الجوزي: "وعلى ما روي عن عكرمة أن ذلك في ليلة النصف من شعبان والرواية عنه بذلك مضطربة قد خولف الراوي لها، فروي عن عكرمة أنه قال: ليلة القدر وعلى هذا المفسرون" [21].

- 3 أقوال العلماء في تأييد القول الراجح:

1. قال ابن جرير: "وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: ذلك ليلة القدر، لما تقدم من بياننا أن المعنى بقوله: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبْرُكَةٍ}** ليلة القدر، والهاء في قوله: **{فِيهَا}** من ذكر الليلة المباركة" [22].

2. قال ابن العربي: "وجمهور العلماء على أنها ليلة القدر، ومنهم من قال: إنها ليلة النصف من شعبان، وهو باطل؛ لأن الله تعالى قال في كتابه الصادق القاطع: **{شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ}** فنص على أن ميقات نزوله رمضان، ثم عبر عن زمانية الليل ها هنا بقوله: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبْرُكَةٍ}** فمن زعم أنه في غيره فقد أعظم الفرية على الله، وليس في ليلة النصف من شعبان حديث يعول عليه، لا في فضلها ولا في نسخ الأجل فيها فلا تلتفتوا إليها" [23].

3. قال ابن رجب: "وقد روي عن عكرمة وغيره من المفسرين في قوله تعالى: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}** أنها ليلة النصف من شعبان، والجمهور على أنها ليلة القدر وهو الصحيح" [24].

4. قال الرازي: "وأما القائلون بأن المراد من الليلة المباركة المذكورة في هذه الآية هي ليلة النصف من شعبان فما رأيت لهم فيه دليلاً يعول عليه، وإنما قنعوا فيه بأن نقلوه عن بعض الناس، فإن صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه كلام فلا مزيد عليه، وإلا فالحق هو الأول" [25].

5. قال الواحدي: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبْرُكَةٍ}** يعني: ليلة القدر.. **{فِيهَا يُفْرَقُ}** أي: في تلك الليلة المباركة" [26].

6. وقال ابن كثير في قوله تعالى: **{فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ}**: "أي: في ليلة القدر يفصل من اللوح المحفوظ إلى الكتبة أمر السنة وما يكون فيها من الآجال والأرزاق وما يكون فيه إلى آخرها... ومن قال: إنها ليلة النصف من شعبان كما روي عن عكرمة فقد أبعد النجعة، فإن نص القرآن أنها في رمضان" [27].

7. وقال الشوكاني: "والحق ما ذهب إليه الجمهور من أن هذه الليلة المباركة هي ليلة القدر لا ليلة النصف من شعبان؛ لأن الله سبحانه أجملها وبينها في سورة البقرة بقوله: **{شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ}**، وبقوله في سورة القدر: **{إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ}** فلم يبق بعد هذا البيان الواضح ما يوجب الخلاف ولا ما يقتضي الاشتباه" [28].

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

[1] (أخرجه محمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور/7). (399)

[2] (أخرجه الحاكم في المستدرک/2) (487 وصححه، والبيهقي في شعب الإيمان/3) (123)، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور/7). (400)

[3] (أخرجه ابن جرير في تفسيره/22) (8) وعبد بن حميد ومحمد بن نصر كما في الدر/7). (400)

[4] (أخرجه ابن جرير في تفسيره/22/9) (22) وسعيد وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور/7). (399)

[5] (أخرجه ابن جرير في تفسيره/22). (10)

[6] (أخرجه ابن جرير في تفسيره/22/9) (22) والبيهقي في شعب الإيمان/3) (321) وعبد بن حميد ومحمد بن نصر كما في الدر المنثور (7/400).

- [7](أخرجه ابن أبي شيبة ومحمد بن نصر وابن المنذر كما في الدر المنثور/7). (399)
- [8](أخرجه البيهقي في شعب الإيمان/3). (322)
- [9](أخرجه البيهقي في شعب الإيمان/3) (322) وعبد بن حميد ومحمد بن نصر كما في الدر المنثور/7). (401)
- [10](أخرجه ابن جرير في تفسيره (22/9) والبيهقي في الشعب/3) (322) وعبد الرزاق وعبد بن حميد ومحمد بن نصر كما في الدر المنثور/7). (400)
- [11](أخرجه ابن جرير في تفسيره. (22/9)
- [12](أخرجه ابن جرير في تفسيره/22) (10) وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدرر/7) (401) وابن الديلمي في جزء: ليلة النصف من شعبان وفضلها ص 128-129 وضعف إسناده محقق الكتاب: عمرو بن عبد المنعم بن سليم.
- [13](أخرجه ابن الدنيا كما في الدرر/7). (402)
- [14](جامع البيان/22). (8)
- [15](جامع البيان. (22/7)
- [16](جامع البيان/22). (7)
- [17](جامع البيان/22). (7)
- [18](جامع البيان/22). (7)
- [19](التفسير الكبير/27). (238)
- [20](أضواء البيان/7) (321) وانظر: الحوادث والبدع ص. 265.
- [21](زاد المسير/7). (112)
- [22](جامع البيان/22) 10 - 11.
- [23](أحكام القرآن/4). (1690)
- [24](لطائف المعارف ص. 268.
- [25](التفسير الكبير/27). (238)
- [26](الوسيط في تفسير القرآن المجيد/4). (85)
- [27](تفسير القرآن العظيم/4). (148)
- [28](فتح القدير/4). (811)